

# أ.د. علي الشبل | شرح كتاب السنة للإمام أبي بكر الخلال المجلس "صوتي" 16)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى صلى الله وسلم على عباده الذين اصطفى ومن سار على نهجهم واقتفى وسلم تسليما كثيرا ابدا دائما محتفى اما بعد فهذا المجلس الحادي والستون - 00:00:00

في مذاكرة كتاب السنة لابي بكر احمد ابن محمد ابن هارون الخلال والذي يرويه عن الامام احمد وعن غيره رحمهم الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد - 00:00:23

وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع يا رب العالمين قال الامام ابو بكر الخل رحمه الله حدثنا ابو عبد الله قال حدثني ابو عبد الرحمن الرقي قال حدثنا الحسن يعني ابا مليح عن الزهري. قال قال هشام ابن عبد الملك ابلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:49

ما امر مناديا ينادي من قال لا اله الا الله فله الجنة. قال قلت نعم. نعم. ابلك ابلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر مناديا يخاطب عبد الملك ابن هشام ابن عبد الملك يخاطب الزهري. احسن الله اليك. نعم - 00:01:16

قال ابلك ان ابلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر مناديا ينادي من قال لا اله الا الله فله الجنة قال قلت نعم. وذلك قبل ان تنزل الفرائض ثم نزلت الفرائض. فينبغي للناس ان يعملوا بما افترض الله عز وجل عليهم - 00:01:34

هذا الاثر مبناه على حديث ابي ذر رضي الله عنه المخرج في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله واني رسول الله - 00:01:54

دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق يا رسول الله قال وان زنا وان سرق كررها مرة وثنتين وثلاث وقالت الثالثة وان رغم انف ابي ذر وهنا هشام ابن عبد الملك هو الخليفة امير المؤمنين - 00:02:13

يخاطب وهو اخو وهو ابن عبد الملك ابن مروان اخاطب محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري التابعين ابلك ان النبي قال ذلك نعم وذلك قبل ان تنزل الفرائض دل على انه لما نزلت الفرائض - 00:02:32

الصلاة والصيام والزكاة والحج والواوam والنواهي ان الاستقامة عليها هو استقامة على دين الله والا يستحق الوعيد واستأخار دخوله الجنة ما فرط من هذه الواجبات وبما اقترف من هذه المنهيات - 00:02:55

نعم قال اخبرنا ابو بكر قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا اعلم للقاتل توبة الا ان يستغفر - 00:03:20

وهذا الاثر اثر مهم عن ابن عباس رضي الله عنهم لان المشهور عن ابن عباس هو ان القاتل المتعمد ليست له توبة وها هنا ذكر هذا عنه بالاسناد الصحيح قال اخبرنا ابو عبد الله وهو الامام احمد حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي - 00:03:39

عن سفيان وهو الثوري عن ابي الحصين وهو عثمان بن عاصم الاسدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا اعلم للقاتل توبة الا ان يستغفر - 00:04:10

يعني ان ان تاب قبل موته فله توبة وهذا جان على اصول اهل السنة كما ذهب اليه عامتهم ان القاتل المشرك فالمشرك اذا تاب من شركه من باب اولي ان القافل اذا تاب من - 00:04:26

من هذا من هذا الظلم وهذا الجور العظيم والذنب الكبير انه كمن لا ذنب له يبقى حق المقتول يستوفيه يوم القيامة فاما ان يرظيه الله لما علمه من صدق التائب من القتل في توبته - [00:04:48](#)

او يأخذوا من حسناتي قاتلة والرواية الاخرى عن ابن عباس ان قاتل النفس لابد ان يعذب. قاتل النفس المؤمنة لابد ان يعذب ولا يدخل تحت الموازنة للسلف فيها ثلاثة اقوال. القول الاول وهو ما عليه جماهير السلف - [00:05:07](#)

ان القاتل كسائر اصحاب الكبائر وفي الاخرة اذا مات غير تائبين تحت مشيئة الله انشاء عذبهم في هذا الذنب الكبير وان شاء رحمهم بالايमान وبالتوبة القول الثاني الذي راجع فيه مجاهد ابن جبر - [00:05:33](#)

ابن عباس شهرا كاملا وهو المشهور عن ابن عباس ان قاتل النفس اذا مات على ذلك انه لا بد ان يصلى النار يمكث فيها مكثا طويلا كما توعد الله في اية النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم - [00:06:00](#)

خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه اعد له عذابا عظيما ولبعض اهل العلم وهذا نصره شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين رحمهم الله قال او قالوا ان القاتل يعفى من حق الله سبحانه وتعالى - [00:06:21](#)

ويبقى حق المقتول يبقى حق المقتول كما جاء في غير ما دليل انه يأتي المقتول يوم القيامة ويبيده قاتله يقول يا ربي سل قاتلي فيما قتلني الحق المقتول يستوفى منه يوم القيامة - [00:06:46](#)

اه ومعنى قوله جل وعلا ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ان من يقتل المؤمن متعمد بفعله فانه متوعد بالخلود الطويل ولهذا لم يقل خالدا فيها ابد لان التأييد انما في النار لاهل النار من الكافرين والمشركين - [00:07:07](#)

والتأييد لاهل الجنة من المؤمنين خالدا فيها ابد خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما فذهب ابن جرير الطبري الى قول بديع ان الله عز وجل يعفو ويتفضل على اهل الايمان به وبرسوله - [00:07:32](#)

فلا يجازيهم بالخلود نار جهنم ويعفو بفضله ولا يدخله النار واما ان يدخله اياها ثم يخرجها سبحانه بفضله رحمته لا يبقى في النار مخلدا ابد وهذا كقول جماعتي اهل السنة وقول السلف - [00:07:53](#)

لكن الكلام هل يدخل قاتل النفس تحت الموازنة وتحت المشيئة ولا ما يدخل؟ والمسألة فيها بهذا في هذا التهديد والوعيد في الدالة مما يعظم في النفوس حرمة المؤمن حرمة دمه - [00:08:13](#)

ويتبع دمه العرض والمال في زمان استهان فيه الناس بدماء المؤمنين فهيجوها عند ادنى عند ادنى فتنة نسأل الله العفو والعافية. نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا وكيع قال حدثنا سلمة بن نبيب عن الضحاك بن مزاحم قال قاتل المؤمن ليس له - [00:08:35](#)

وقال لا نتوب من الشرك احب الي من ان اتوب من قتل مؤمن. الله المستعان هذا قول الضحاك بن مزاحم الهلالي مولاهم وهو من تلاميذ ابن عباس رضي الله عنهما - [00:09:02](#)

المؤمن ليس له توبة لانه ورد فيه خمس من الوعيد. فجزاؤه جهنم خالدا فيها فغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما وقوله لان اتوب من الشرك احب الي من اتوب من قتل المؤمن. لا لان الشرك اخف من قتل المؤمن - [00:09:17](#)

ولكن لان الشرك حق لله متمحظ والله يتوب على من تاب من من الشرك والكفر فان الصحابة رضي الله عنهم تابوا مما كانوا فيه من الشرك والكفر فتأب الله عليه - [00:09:42](#)

واما قتل المؤمن ففيه حقوق ثلاثة حق لله ويكون بتوبة العبد وحق لاولياء الدم اما الى دية واما الى عفو وحق للمقتول ولا مصير الى استيفاء حق المقتول الا في في الدار الاخرة - [00:09:58](#)

من هذه الجهة عظموا التوبة من الشرك انها اهون من التوبة من القتل. قتل المؤمن لا لان الشرك اخف في ذنبه من من قتل المؤمن نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مطرف بن طريف الحارثي - [00:10:21](#)

عن ابي السفر سعيد ابن احمد الثوري همدان عن ناجية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هما المبهمتان الشرك والقتل نعم قال عن ابي السفر سعيد ابن احمد - [00:10:47](#)

دوري يقال سعيد ابن احمد يقال سعيد ابن يحمى الثوري دوري همدان او همدان تمييز عن دوري آا الربا احد فروع تميم الاربعة الكبار

ان الرباب سبع قبائل بنو عدي - [00:11:03](#)

بنو ضبة وبنو ثور منهم الثوري عرينة وعكل وبنو تيم تربوا على بني عمومتهم بقصة دم فصار هذا حلفهم فسموا بالرباب وفيه قول ذو الرمة قول ذي الرمة يعد الناسون الى تميم بطون المجد اربعة كبارا. يعدون الرباب وال عمر وسعدا ثم - [00:11:24](#)

قنطرة الخيارة سفيان ابن سعيد الثوري من ثور الرباب وهنا ابو من ابو السفر سعيد ابن يحمى الثوري من ثوري همدان الناجية وهو الاسد ناجية بن كعب الاسدي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هما المبهتان - [00:11:56](#)

المبهتان التي اللتان فيهما امر تفخيمي التعظيم والاشكال. الشرك والقتل والابهام هنا بمعنى ان الله لا يغفرهما كما جاء في حديث علي رضي الله عنه وكان اذا نزل به احدى المبهات اي المعضلات كشفها - [00:12:22](#)

مبهتان معضلتان وعظيمتان عظمهما الله سبحانه وتعالى. نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا سلمة ابن نبيط عن الضحاك ابن مزاحم قال ذكرنا عنده من قال لا اله الا - [00:12:44](#)

الله دخل الجنة. فقال الضحاك هذا قبل ان تحد الحدود. وتنزل الفرائض. نعم هذا القول قول الجماعة ان قول لا اله الا الله ينفع مجرد القول مع الاعتقاد ما لم يأتي العمل - [00:13:03](#)

ان جاء العمل فلا بد منه والا يكون منقضا منها وقولهم قبل ان تنزل الحدود وتفرض الفرائض اي بقول لا اله الا الله ما عاد في اعتقاده طيب حتى مع نزول الفرائض - [00:13:21](#)

تنفعه لا اله الا الله ولم يعمل اذا لم يكن في وقت العمل وساعة العمل مثاله من امن من الصحابة في الضحى وقتلوا وقتلوا قبل الظهر فهذا ممن امنوا ودخلوا الجنة ولم يركعوا لله ركعة - [00:13:37](#)

لكن لا يقال انهم لم يعملوا عملا لان الجهاد في نفسه وش هو وما هو الا ان جادوا بانفسهم لله سبحانه وتعالى نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هارون بن سعد العجلي - [00:13:59](#)

عن ابي الضحى قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما في بسطاته فسأله رجل عن رجل قتل مؤمنا متعمدا قال فقرأ ابن عمر رضي الله عنهما قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله - [00:14:19](#)

عليه ولعنه. وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. الله المستعان. فانظر من قتلت انظر نعم. فانظر من قتلت هذا يرويه ابو الضحى مسلم ابن صبيح الهمداني انه كان عند عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما في فسطاطه في خيمته - [00:14:38](#)

الفسطاط يطلق على الخيمة وان كان كثيرا اطلاقه على الخيمة الواسعة على الخيمة الواسعة سأله رجل عن قتل مؤمنا والسلف لهم منهج اذا جاء في منطوق السؤال او او جوابه اية او حديث اكتفوا - [00:15:03](#)

بالنص عن الاجابة عنه يكتفون بالاثار وبالادلة وبالنصوص من الكتاب والسنة في الجواب عنها قرأ ابن عمر رضي الله عنهما عليه اية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها - [00:15:29](#)

غضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. خمسة انواع من الوعيد واحد منها كافي في اعتبار ان الذنب كبيرة من الكبائر كيف وقد تكررت هذه الخمس من الوعيد يدل على شناعة هذا القتل - [00:15:48](#)

ولهذا يلغز ما اعظم ذنب عصي الله به بعد الشرك به القتل قتل المؤمن بغير وجه حق واعظم من يقتل اذا قتل اباه او امه تنوعت فيه وتراكمت فيه انواع الوعيد - [00:16:07](#)

قال فانظر من قتلت تعرف هذا الوعيد انظر من قتلت اذا قتل المؤمن متعمدا نسأل الله العفو والعافية. نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا سفيان عن ابن عن ابن نجيح عن كردم اتي رجل اتي رجل اتي رجل ابن عباس رضي - [00:16:28](#)

الله عنهما رجل ابنه. نعم اتي رجل ابن عباس رضي الله عنهما فسأله عن رجل قتل مؤمنا متعمدا. فقال يستطيع الا يموت؟ قال لا قال يستطيع ان يحييه؟ قال لا. قال يستطيع ان يبتغي نفقا في الارض؟ قال لا. قال فاتي ابا هريرة وابن عمر رضي الله - [00:16:50](#)

عنهم فقال له مثل ذلك وهذا في شناعة وفضاعة اصل المؤمن ظلما وعدوانا بغير وجهها خرج بقتله بوجه الحق اذا كان قصاصا هذا مرتدا او صائلا او منفذ الحدود انه - [00:17:16](#)

ينفذوا ما يظن انه الحق قال ابن عباس لهذا الرجل فيستطيع ان يحييه قال لا يستطيع قال يستطيع الا يموت يعني هذا القاتل قال لا يستطيع الا يستطيع ان يبتغي نفقا في الارض - [00:17:41](#)

يبحث لها مخرج قال ما يستطيع اتى ابا هريرة وابن عمر وقال له مثل ما قال ابن عباس لان الفقه عند السلف متقارب والمخرج والمصدر واحد وهو الوحيد مما يدل على شناعة قتل المؤمن ظلما وعدوانا - [00:18:02](#)

مقادير استرخص الناس قتل المؤمنين وعظم في اعينهم واعين من ورائهم قتل غير المؤمنين والله جل وعلا عظم قتل المؤمن بكرامته على ربه كما عظم سبحانه قتل المعصوم من غير المؤمنين - [00:18:27](#)

من عصم في دمه وماله لا يجوز ان يقتل وانما اباح للمجاهدين في سبيل الله قتل المحاربين المعتدين وفي هذا في صحيح البخاري حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما - [00:18:49](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا زاد احمد له عهد لم يرح رائحة الجنة توعده الله بالنار لان الذي لا يرى يروح رائحة الجنة متوعد بالنار عياذا بالله. نعم - [00:19:08](#)

ابن عباس ما جاء عنه في تخليد صاحب صاحب تخليد القاتل ليس التخليد المؤبد انما المكث الطويل ابن عباس لا يرى ان صاحب ان من قتل مؤمنا متعمدا انه خالد مخلد ابدا كالكفار المشركين - [00:19:35](#)

لا هذا ما قاله ولا يفهم من قوله وانما المشهور عن ابن عباس هو ما ذكرت لكم ان من قتل مؤمنا متعمدا ليست له توبة لابد ان يعذب ولا يدخل تحت المشيئة - [00:19:56](#)

ولا تحت الموازنة بين الحسنات والسيئات هذا قول ابن عباس ولهذا راجعه فيها تلميذ مجاهد ابن جبر كم؟ شهرا كاملا ابن عباس لم يتزحزح عن هذا القول وما يذكر ان ابن عباس قال انه خالدا ابدا هذا غلط - [00:20:15](#)

لم يصرح به وانما هذا فهم فهمه الناس او فهمه بعضهم ولم يوفقوا فيه نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا صفوان ابن عيسى قال حدثنا ثور ابن يزيد - [00:20:34](#)

عن ابي عون عن ابي ادريس قال سمعت معاوية رضي الله عنه قال وكان قليل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول كل ذنب عسى الله ان يغفره الا الرجل يموت كافرا - [00:20:50](#)

او الرجل او الرجل يقتل مؤمنا متعمدا هذا اسناد محتمل للتحسين وما جاء عن ابن ابي عون وهو عبد الله ابن ابي عبد الله الاعور هذا مقبول وعندهم المقبول حيث يتابع والحديث له شواهد - [00:21:10](#)

ومعاوية قال للحديث لانه اشتغل بالامارة وكان امير الشام عثمان رضي الله عنه من هم ثم بعد ذلك انشغل بالحروب ثم انشغل بالخلافة روايات الحديث قليلة مع انه كاتب من كتاب الوحي - [00:21:34](#)

ومن اشهر مروياته حديث الصحيحين بل رواه الجماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين هذا الحديث قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام كل ذنب عسى الله ان يغفره - [00:21:54](#)

وعسى في الشرع واجبة الا الرجل يموت كافرا اي على كفره والرجل يقتل مؤمنا متعمدا فهذا يدل على عظم هذا الذنب واهل السنة في جمهورهم جعلوا من مات على هذا الذنب - [00:22:18](#)

هذا خطر وعلى شناعة لكن لا يقطع له بل يدخل تحت المشيئة لانه مات عنده ايمان وان عظم هذا الذنب الكلام هل يدخل النار او لا يدخلها اهل السنة في جمهوره انه تحت المشيئة - [00:22:39](#)

مذهب ابن عباس وجماعة انه لابد ان يعذب على هذا الجرم في قتل المؤمن تعمد الله العفو والعافية هذا هذا تعمد نعم اذا صار بينه وبين مسلم مشكلة انا ارى - [00:23:03](#)

على عرظ على غيره واعتدى عليه يعتبر التعمد حتى لو ما صبر وما تحمل هذا التعمد لا نبرر لان هذا ليس تعمد التعمد يخرج قتل شبه الخطأ شبه العمد يخرج قتل ماذا؟ الخطأ - [00:23:31](#)

الخطأ ان يقتله ولا يقصد قتله شبه العمد انه خوفه ثم اصابه بمقتل ضربه بعضا ما قسى ما قصد قتله قصد ان ان يضره ثم مات هذا

شبه العمد الا اذا ضربه بمثقل يموت فيه في العادة فهذا - 00:23:53

العم سواء بسكين او بسيف او بسلاح ناري او قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:24:20

لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن. ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن. ولا يزني حين يزني وهو مؤمن حديث ابي هريرة هذا حديث مخرج في الصحيحين في غيرها وله روايات وطرق كثيرة - 00:24:39

والمصنف يطنب فيه لان هذا الحديث عمدة عمدة في ادلة الردود على المرجئة وهو مستمسك الوعيدية من الخوارج والمعتزلة بنفي الايمان بالكلية عن اصحاب هذه الذنوب واهل السنة توسطوا في هذا - 00:24:58

بين فرق الضلال حكموا لهذا الذي وقع في الكبيرة انه مؤمن لكنه ظلعف ايمانه ضعفا عظيما عند مقارفته الذنوب الثلاثة الزنا والسرقه وشرب الخمر وما معنى لا يزني الزاني معناها دائر على انه لم يخرج من الايمان - 00:25:21

ولهذا جاء في تفاسير السلف ان الايمان ضعف عنده جدا حتى لم يمنعه ايمانه يردعه عن وقوعه في هذا الذنب وجاء انه نزه الايمان اي ارتفع عنه الايمان الرادع والحات على عدم فعل الزنا - 00:25:50

رواية ثالثة عنهم ان الايمان اضحى عليه كالظلة فاذا ترك الزنا رجع عليه الايمان اي انه حال مقارعتة هذا الذنب ضعف الايمان منه جدا حتى لم يردعه ايمانه عن وقوعه في هذه الكبائر الثلاث - 00:26:13

لا انه خرج من الايمان بالكلية نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا ابو اسحاق عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق -

00:26:35

وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد. نعم معروضة بعده اي بعد وقوعه في هذه الذنوب وهذا فيه ابو اسحاق وهو السبيعي الفزاري قد عنعن عنه - 00:26:59

عن شيخه الاعمى سليمان ابن مهران وفيه الاعمش عنعنه ايضا لكن ينتبه ان صاحب الصحيحين الامامان البخاري ومسلم انتقوا من احاديث الاعمش ومن كان مثله في التدليس الخفيف لانه محمول عن عنته على السماع - 00:27:22

والا في غير الصحيحين ما عنعن عنه الاعمش يتأمل فيه هل له طرق صرح فيها بالتحديث او له شواهد نعم وقال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عن الازواعي عن الزهري عن ابي سلمة - 00:27:47

وسعيد عن ابي عن ابي سلمة. نعم. ابي سلمة ابن عبد الرحمن عبد الرحمن بن عوف صحيح نعم. عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب وابي بكر بن الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه مثله. الا انه زاد فيه - 00:28:06

لا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون اليه فيها ابصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن. ولم يذكر في حديثه التوبة. نعم التوبة معروضة بعد او بعده الالفاظ الاخرى لا يزن الزاني حين يزني وهو مؤمن - 00:28:24

ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف فيرفع الناس اليه فيها بابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن بدل قوله ولا يسبق اين يسرق فان النهبة اعم من السرقة والسرقه اخص عند الفقهاء من عموم النهبة - 00:28:43

ولهذا في السرقة اذا ثبتت شرائطها القطع اما النهبة ما فيها قطر فيها التعزير لكن هنا حملت السرقة النهبة على السرقة ويدل عليه حديث المخزومية انها كانت تنهب من الحجاج - 00:29:08

معها اه عصا لها مدور اه لها محجن وتنهب بعصاها من الحجاج وحكم عليها النبي ان تقطع يدها لاني سارقة تشفع باسمه ابن زيد وشفع بها الى النبي عليه الصلاة والسلام فغضب عليه رسول الله - 00:29:37

صلى الله عليه وسلم قال تشفع في حد يد الله يا اسامة والله لو ان فاطمة بنت محمد سرق تسمى النهبة والحالة هذه سريقة لو ان فاطمة بنت محمد سقرت لقطعت يدها. اللهم صلي وسلم عليه. نعم - 00:30:05

حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا معاوية ابي اسحاق عن الازواعي قال وقد قلت للزهري حين ذكر هذا الحديث لا يزني حين وهو مؤمن

انهم يقولون فان لم يكن مؤمنا فما هو؟ قال فانكر ذلك وكره مسألتني عنه. كره - [00:30:25](#)

الزهري سؤال ابي عمرو الاوزاعي ان لم يكن مؤمنا لان هذا يشعر بقول الخوارج والوعيدية انكر ذلك ان لم يكن هو مؤمن وش يصير كافر وحاشى ان يكفر بهذه الكبائر - [00:30:45](#)

وكره مسألتني عنه في اشعارها لمذهب هؤلاء المبتدعة من الواعيدية نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا ابو سلمة الخزاعي قال قال مالك وشريك ابو بكر وابو بكر بن عياش وعبد العزيز ابن - [00:31:05](#)

وبسلامة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد الايمان المعرفة والاقرار والعمل الا ان حماد بن زيد كان يفرق بين الايمان والاسلام ويجعل الاسلام عاما والايمان خاصا. وهذه مسألة دقيقة فان السلف - [00:31:23](#)

قالوا الايمان المعرفة يعني معرفة القلب وهو اعتقاد القلب والاقرار والعمل الجماعة الايمان قول باللسان واعتقاد في الجنان عملا بالاركان حماد ابن زيد يفرق بين الاسلام والايمان وهذا كما سبق - [00:31:44](#)

ويجعل الاسلام عاما فيجعل الاسلام عاما والايمان خاصا اي اخص من عموم الاسلام نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنه - [00:32:06](#)

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال كنا نقرأ ولا نترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم. او ان او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم ومعنى ذلك الانتساب لغير ابيه - [00:32:27](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل من اسباب البراءة انه تبرأ من من انتسب الى غير ابيه او الى غير مواليه وهذا معدود بانه كفر عملي لا انه مخرج من الملة ما لم يستحل - [00:32:46](#)

نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن حكيمة الاثرم عن ابي تميم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى حائضا وامرأة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على - [00:33:06](#)

بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم. هذا كله مما جاء على جهة الوعيد من اتى حائضا اي في حيضها قد ثبت فيه رواية ابن عباس من اتى حائضا يتصدق بكم - [00:33:28](#)

بدينار مع توبته او اتى امرأة في دبرها فان كانت زوجته فهذه اللوطية الصغرى وان كانت غير زوجته فهي اللوطية الكبرى كمن اتى ذكرا مثله عياذا بالله وهذا معدود من انه من انواع الكفر العملي - [00:33:46](#)

ومن اتى كاهنا او عرافا فصدقه هذا كفر اكبر كما جاء في صحيح مسلم من اتى كاهنا او عرافا فسأله فصدقه فقد كفر بما انزل على محمد واتيان المرأة في دبرها - [00:34:09](#)

يكون كفر مخرج من الملة اذا استحلها والا فهو من جنس الكبائر هل تطلق زوجته بذلك؟ الجواب لا تطلق لكن هذا سبب للتفريق بينهما فان ثبت عند الحاكم الشرعي انه اتاها في دبرها اما باقراره - [00:34:30](#)

وباعترافه له ان يفرق بين الرجل والمرأة واذا ادعت عليه انه يأتيه في دبرها فانه يخلعها منه لا لكفره ولكن لقبح فعله وهذه الرواية فيها حكيمة الاكرم وهو بصري اه فيه ضعف - [00:34:51](#)

ولهذا قال الترمذي لا نعرف هذا الحديث الا من حديث من الاثرم عن ابي تميم عن ابي هريرة. ولهذا حسنه الترمذي واستغربه. نعم قال اخبرني عبد الملك الميموني قال حدثنا روح قال حدثنا حماد قال حدثنا حكيمة الاثرم - [00:35:19](#)

عن ابي تميم التميمي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او امرأة حائضا وتمرة في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم - [00:35:41](#)

نسأل الله العفو والعافية. نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول - [00:35:58](#)

كنا نقرأ لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم. او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم. كانها اية مع اية الرجب نزلت ثم رفعتا وبقي حكمهما اية الرجمي اية قرأوها وحفظوها وعملوا بها - [00:36:11](#)

وهي قول الله جل وعلا الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجمهما البتة مكانا من الله رفعت هذه الآية نسخ لفظها وبقي حكمها وكذلك هذه الآية ان ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم - [00:36:34](#)

او آ ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم. وهذه رفعت في لفظها وبقي حكمها. نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن يونس عن يونس عن الحسن ان ابا بكر رضي الله عنه قال لا - [00:36:57](#)

عن ابائكم فانه كفر بكم. نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا حجاج قال حدثنا محمد ابن طلحة عن ابيه عن ابي معمر عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه - [00:37:18](#)

قال كفر بالله انتفاء الى نسب لا يعرف. وكفر بالله انتفاء من نسب وان دق نعم كفرون بالله انتفاء انتفاء الى نسب لا يعرف كفر عملي كفر بالله انت انتفاء من نسب وان دق - [00:37:32](#)

يعني ينتفي من نسبه القريب الى نسب ابعد ليحسد نسبه القريب فيوهم. فهذا داخل في الكفر العملي ولهذا آ لعن النبي صلى الله عليه وسلم من انتسب الى غير ابيه - [00:37:55](#)

هذا المعنى الكفر واللعن والبراءة بمعنى واحد انه قارفة كبيرة من كبائر الذنوب الله المستعان. نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبدالله - [00:38:15](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من شرب الخمر فسكر منها لم تقبل له صلاة اربعين ليلة؟ نعم وهذا جاء في وجه اخر لم تقبل له صلاة اربعين صباحا - [00:38:37](#)

وهذا على جهة الوعيد وعيد الشارب الخمر. يروى هذا مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام. ويروى هذا موقوفا عن عبدالله بن عمرو وعلى غيره والحديث له شاهد عن ابي ذر رضي الله عنه نعم - [00:38:52](#)

قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا باز بن حكيم قال حدثنا همام عن قتادة عن الحسن وعطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يزني حين يزني - [00:39:11](#)

الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يغفل حين يغفل وهو مؤمن ولا ينتهب نهبه قال عطاء حين ينتهب ذات شرف وهو مؤمن قال قيل له انه انه ينتزع منه الايمان فان تاب تاب الله - [00:39:28](#)

الله عليه ينتزع منه كما في قولهم يرتفع وفوقه كالظلة في هذه الكبائر لان الايمان ضعف منه ضعفا فلم يحجزه عن الوقوع في هذه الكبائر وهذه السرقة والزنا شرب الخمر - [00:39:50](#)

والغلول ونهبة ذات شرف اي لها قيمة هذي مثل الغلول مثل السرقة هذي الذنوب الخمسة كبائر من كبائر الذنوب الله العفو والعافية. نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن زيد الايامي - [00:40:10](#)

عن خويثمة الايام عندكم؟ اي نعم. ها ما قال زبيدة ابن حارث نعم هو زبيد ابن حارث الأيامي نعم سلام عليكم عن خيثمة قال كنت الى جنب عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وليس بيني وبينه رجل او قال بيني وبينه رجل فذكروا الخمر - [00:40:33](#)

كأن رجلا تهاون بها وقال ليست من الكبائر وقال عبد الله والله لا يشرب الخمر رجل مصباحا الا ظل مشركا حتى يمسي يعني انه وهن ايمانه وظهر جرتة الكبيرة الى الوقوع في الشرك - [00:40:57](#)

الكفر لا ان مجرد شرب الخمر يجعله مشركا لا يقوله عبد الله بن عمرو ولا يقوله احد من السلف وهذا الذي وقع يقع الان استهانة هذا الرجل بشرب الخمر لذنب صغير - [00:41:16](#)

يقع هذا من الناس اليوم خصوصا في الذنوب المستمرة التي خفت على قلوبهم ومارسوها وقارفوها ومن اعذارهم كل الناس يسوون تسذا كل الناس يسرقون يكذبون يغتابون وقوع الناس في الذنب لا يبرره - [00:41:35](#)

ولا يوهنه ولا يضعفه في قلوب المؤمنين نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يزيد وحدثني عبد الملك الميموني قال حدثنا ابن حنبل قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا - [00:41:59](#)

ومقال حدثني علي ابن مدرك عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الايمان نزه ان زنا ان زنا فارقه الايمان فان لام نفسه

وراجع راجعه الايمان. هذا معنى قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. فسرهما ابو هريرة بان - [00:42:17](#)

ان الايمان نزيه اي نظيف الايمان يردع عن هذا الفعل فاذا زنا ارتفع عنه الايمان ارتفع عنه كماله الواجب الذي ينزه عن هذا الفعل ينزه صاحبه ما هذا معنى فارقه الايمان مهو بانه حال زناه صار كافرا - [00:42:37](#)

ما قال هذا احد من السلف البتة نعم قال حدثنا حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال - [00:43:00](#)

من اراد منكم الباء تزوجناه لا يزني منكم زان الا نزع الله منه نور الايمان فان شاء ان يردده عليه وان شاء ان يمنعه منعه. هذا قول ابن عباس لغلمانه - [00:43:17](#)

اي ممالك من اراد منكم النكاح زوجناه وانتبهوا لا يزني الزاني فانه ان زنى ذهب عنه نور الايمان. فذهب النور والايمان نزه. وصار الايمان عليه كالظلة كلها اقوال متنوعة عن السلف في معنى انه لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن - [00:43:33](#)

لا انه يكفر زناه او انه حال الزنا خرج من الايمان ويرجع اليه بعد الزنا نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حبيب ابن الشهيد قال حدثنا عطاء قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول لا - [00:43:58](#)

يزني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن. قال قال عطاء ينتحى عنه الايمان. اسأل الله العفو والعافية نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن همام ابن منبه - [00:44:21](#)

انه سمع هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرق سارق وهو يسرق مؤمن ولا يزني زان وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والذي نفس محمد بيده لا - [00:44:39](#)

ينتهب احدكم نهبه ذات شرف يرفع يرفع اليه المؤمنون اعينهم فيها. وهو حين ينهبها مؤمن ولا يقل حين وهو مؤمن فايكم وايكم. اللهم ارحمهم واجزهم عن الاسلام خير الجزاء. هذا الاسناد صحيح - [00:44:59](#)

والحديث في الصحيحين يرويه الامام احمد عن شيخه عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر ابن راشد ابن منبه عن ابي هريرة وها هنا لطيفة فان الامام احمد في حال طلبه للعلم - [00:45:18](#)

صاحب وزامل الامامين آ علي بن المديني ويحيى ابن معين ترافق هؤلاء الثلاثة في الطلب ومن عنوان جدتهم وصدقهم في الطلب الرحلة في طلب الحديث قصد العلماء يسمعون منهم حديث النبي صلى الله عليه وسلم. كان هؤلاء الثلاثة وين؟ في بغداد -

[00:45:38](#)

تراودوا ان يرحلوا الى صنعاء اليمن ليسمعوا من عبد الرزاق ابن همام الصنعاني ان معمر ابن راشد دخل اليمن وبث فيه حديث النبي عليه الصلاة والسلام وكان اهل صنعا وقتها اذكاء - [00:46:10](#)

انثبوا معبر عندكم لماذا ثبتوه دوروا لها كالشقة زوجوه ومن ثمرة هذا النكاح من صار في اليمن حديث معمر من ثمرته اخذ عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر صار من اهل الحديث - [00:46:32](#)

اتفق الثلاثة على الرحلة الى اين الى اليمن ليأخذوا عن عبد الرزاق بن همام حديث معمر نحج لانه بالحج يطيح عنهم نصف المسافة وبعد الحج يتجهون الى اليمن قدموا حجاجا هؤلاء الثلاثة احمد وابن مديني ويحيى بن معين - [00:46:57](#)

وقضى الله ان يجتمعوا بعبد الرزاق ابن همام في الحج فقال يحيى ابن معين وعلي بن مديني الحمد لله انقصرت عنوتنا نأخذ منه ها هنا فسمع منه في الحج وهذي من المنافع العظيمة - [00:47:24](#)

التي ذكرها الله في الحج ليشهد منافع لهم فمن اجلها لقي العلماء والاخذ عنهم اما الامام احمد فقال اني خرجت من بغداد بنية سفر والاخذ عن اه عبد الرزاق والله لا اسمع منه ها هنا كلمة حتى اتمم - [00:47:45](#)

اتم نيتي فبعد الحج سافر الامام احمد الى اليمن. مر بالساحل ولقي في المخلاف في الساحل شيوخا لم يلقيهم صاحباه فاخذ عنهم حتى وصل الى صنعاء اليمن فاخذ عن معمر اخذ عن عبد الرزاق حديث معمر - [00:48:06](#)

بارك الله له حتى صار الامام احمد اشهر من صاحبيه ان يحيى بن معين وعلي بن المديني امامان لا يعرف امامتهما الا الخواص اهل

العلم اما امامة الامام احمد فشهر الله حتى على العوام - [00:48:34](#)

وفي هذا اثر النية يا اخواني على الاعمال النية مؤثرة تأثيرا بالغيا في العمل في صحته قبوله اولاً ثم في تضاعيف ومضاعفات اجره وثوابه ثانية منه الناس النية مطية اخذ من حديث عمر انما الاعمال بالنيات في لفظ انما الاعمال بالنية - [00:48:53](#)

النية مصححة للعمل والنية مضاعفة لثوابه واجره نعم لم يسمع منه في الحج وذهب حتى سمع منه في صنعاء اليمان لا تروح لصنعا الان فيها حرب انتبه تقول بروح اه صنعا ها - [00:49:21](#)

قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري وقتادة عن رجل عن عكرمة وعن ابن وعن ابن طاوس عن ابيه قال احسابه عن ابي هريرة رضي الله عنه كلهم يرفعوه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني -

[00:49:47](#)

فهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يضل حين يضل وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه في يا ابصارهم وهو مؤمن. قال ابن طاووس قال ابي اذا فعل ذلك زال منه الايمان. قال فقال الايمان كالظل - [00:50:12](#)

ونحو هذا ابن طاووس وعبدالله ابن طاووس ابن كيسان اليماني وهذه الآثار والاحاديث كررها المصنف لبيان قول السلف وتفسيرهم لمعنى لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وهذه التفاسير متنوعة - [00:50:32](#)

لكنها ليست متضادة وليس فيها انه يكفر نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا العوام عن المسيب ابن رافع الكاهلي عن عبدالله بن المسيب ولا عن السياب عندكم - [00:50:55](#)

ايه ان المسيب هو المسيب ابن رافع الكاهن نعم عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما قال معاصر الخمر كعابد اللات والعزى معاقل الخمر اي شاربها من المعاقرة من طول - [00:51:15](#)

ندامته للخمر وشربه لها تكرار شربة المقصود به ها هنا المستحل المستحلها كعابد اللاتي والعزى اي كالمشرك وربما كان لها معنى ثاني ان معاقرها اي مديم شربها الذي يعبد غير الله من جهة شناعة فعله - [00:51:37](#)

لا من جهة تساوي شرب الخمر مع الشرك بالله والعزى مع الله نعم قال حدثنا ابو عبد الله هذا صنم لقريش تعظمه قريش من بين قبائل العرب ولهذا يكثر في القرشيين التعبيد بعبد العزى - [00:52:05](#)

من اشهرهم ابو لهب ولا ابو جهل ابو جهل عمرو بن الحكم ابو لهب وهو عبد العزى ابن عبد المطلب كثير التعبيد بعبد العزة في القرشيين لان العزى صنم تعظمه قريش - [00:52:28](#)

وقد قال ابو سفيان يوم احد لنا العزى ولا عزى لكم ان العزة هي التي نصرتهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يجيبه قالوا ما نقول؟ قال قولوا الله مولانا الا مولى لكم - [00:52:51](#)

اللات صنم تعظمه ثقيف من بين قبائل العرب. نعم يعظمون اللات لكن اختصت به ثقيف وكان على ما ذكر ابن عباس رضي الله عنهما كان رجلا صالحا السويق يطعمه الحجاج - [00:53:15](#)

فلما مات عكفوا على قبره الى ان جعلوا على قبره رمزا في هذا الصنم وكان للاوس والخزرج المدينة يعظمونه من بد من بين قبائل العرب وهو منات وكان منات في وادي قديد - [00:53:39](#)

كانوا يهلون للحج للعمرة ممنعت ابطل النبي ذلك فشرع للمسلمين المواقيت مواقيت الحج والعمرة المكانية فرأيتم اللات والعزى ومنات الثلث في الاخرى هذه الثلاثة اشهر اصنام العرب طيب كان قبلها اصنام - [00:54:05](#)

وهي الاصنام الموضوعة على الصالحين الخمسة ويغوث ويعوق ونسر وهذا اول شرك وقع بهذه الخمسة مع الله في بني ادم ولاجله بعث الله اليهم رسوله نوحا عليه وعلى انبياء الله الصلاة والسلام. نعم - [00:54:30](#)

قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا فضيل يعني ابن غزوان قال حدثنا عثمان بن ابي صفية قال قال عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما لغلمانهم يدعو غلاما غلاما فيقول ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان - [00:54:53](#)

وابن عباس كان له غلمان اذا كان تاجرا اللي يملك العبيد تاجر وقد رأى ابن عباس ابوه العباس والمغيرة استقدام تواليهم من غير

المؤمنين الى المدينة ولهذا كان ابو لؤلؤة المجوسي مولى لمن - [00:55:13](#)

المغيرة بن شعبة ولهذا قال عمر قد كنت انت يعني ابن عباس واباك والمغيرة يحبون كثرة العلو او يكثر العلوج في المدينة لانهم ان كانوا غير مسلمين لكن لي انهم رقيق - [00:55:42](#)

يملكه المسلمون خرجوا من هذا القيد مع ان عمر هو الذي انفذ وصية النبي عليه الصلاة والسلام بماذا اخراج اليهود والنصارى من الجزيرة في العرب والا يبقى ويجتمع فيها دينان - [00:56:00](#)

بقي الموالى لانهم تابعون لاسيادهم ومالكهم نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله - [00:56:19](#)

وسلم انه قال لا يزني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن اي ليس بينه وبين التوبة مانع ما دام فيه روح. فكما التوبة تكون من الشرك والكفر والنفاق تكون فيما دونها من - [00:56:37](#)

الكبائر وانواع الذنوب. نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا شعبة عن فراس عن مدرك بن عمارة عن ابن ابي اوفى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو -

[00:57:01](#)

مؤمن ولا ينتهب نهبه ذات شرف او سرف وهو مؤمن اذا عندكم او سرف. اي نعم. ذكر المحشي عليها شيء قال في الاصل شرف وما اثبته من مسند احمد وانظر تعليق محمود شاكر عليها في تهذيب الاثار - [00:57:23](#)

ذكره في التعليق شرف من يسرف يعني في سرقة يكثر محتمل في الصحيحين او ينتهب نهبه ذات شرف اي لها قيمة باعين الناس ولان السرقة التي فيها الحد ما لها قيمة - [00:57:39](#)

اما ما ليس لها قيمة لا تعتبر سرقة يستحق فيها الحد وانما يعزر تشتت في المسروق ان يكون مالا محترما بلغ النصاب مال خرج ما ليس بمال محترم خرج المال غير المحترم كالات اللهو والخمر - [00:58:05](#)

مخدرات بلغت النصاب وهي ربع دينار الخوارج لا ما عندهم عندهم لو سرق بيضة او ريشة او حبة واحدة من الشعير والقمح قطعت يده لانهم مغفلون جاهلون ادلة الشرع واخذوا بعموم وظاهر الحديث - [00:58:28](#)

لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده وهذا لا مفهوم له بل معناه انه ان سرق بيضة تجرأ فسرق ما هو اعلى منها نعم قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى عن عوف قال قال الحسن يجانبه الايمان ما دام كذلك فان راجع راجعه الايمان - [00:58:55](#)

الله المستعان. نعم حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يحيى عن اشعث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينزع منه الايمان فان تاب عاوده الايمان. وهذا قول الحسن - [00:59:21](#)

لكن في رفعه للنبي عليه الصلاة والسلام اشكال لان الحسن لم يسمع رسول الله والمشهور ان هذا من تفاسير السلف وروايته مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها ضعف. نعم - [00:59:36](#)

قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يزيد قال انبا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن. ولا ينتهب نوبة ذات شرف -

[00:59:49](#)

الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن اللهم صلي وسلم عليه. نعم. قال حدثنا ابو عبد الله قال حدثنا يزيد قال حدثنا محمد بن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير - [01:00:09](#)

عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال بينما انا عندها اذ مر برجل قد ضرب في خمر على بابها فسمعت حس الناس فقالت اي شيء هذا فسمعت حس الناس فقالت اي شيء هذا؟ قلت رجل اخذ سكران من خمر فضرب - [01:00:23](#)

فقالت سبحان الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن يعني الخمر ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب منتهب نهبه ذات شرف وقد قال سرف - [01:00:44](#)

يرفع الناس اليه فيها رؤوسهم وهو مؤمن فايكم وايكم هذا حديث عائشة تحذر من هذه الذنوب وهذا الاسناد وان كان فيه محمد ابن اسحاق وهو ابن يسار مطالبي صاحب السير والمغازي - 01:01:04

وهو مدلس لكن معناه صحيح ثابت في النصوص الاخرى الله المستعان وهذا فيه ان عمل السلف على اقامة الحدود اقامة الحدود حدود الله في الارض في هذا يرى عمل السلف وهو مناط بولاة الامور. هم الذين يلقون الحدود في الارض - 01:01:27

وهذا من مهماتهم ومن مسؤولياتهم اعانهم الله على ذلك نقف عند هذا المعنى والله اعلم وصلى الله وسلم - 01:01:52